# نظرية التعايش في الإسلام
# بالاعتماد على مصادر ورؤى علماء المذاهب الإسلامية

أحمد مبلغي

## بسم الله الرحمن الرحيم

## الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله الطاهرين وصحبه الميامين

تحاول هذه الورقة إثبات النظرية التالية:

>التعايش من المنظور الإسلامي عبارة عن عملية مستقرة ومستوعبة ينطلق المسلمون فيها من مبادئ فطرية – إسلامية إلى تنظيم وإنشاء وترسيخ العلاقات التعايشية على ثلاثة مستويات، وهي: أ) المستوى الإسلامي (أي: التعايش بين المسلمين بعضهم مع البعض) ب) المستوى الأدياني (أي: التعايش بين المسلمين وبين أتباع الأديان الأخرى) ت) المستوى الإنساني (أي: التعايش بين المسلمين وكل البشر)<.

ولإثبات النظرية المشارإليها نتناول البحث عن أربعة محاور:

١) إبراز وتحليل بعض النصوص الإسلامية الدالة على كون العيش الإنساني أمراً تبادلياً وتعاملياً.

٢) أطراف التعايش المطلوب عند الإسلام.

٣) أبعاد التعايش المطلوب عند الإسلام.

٤) أسس التعايش المطلوب عند الإسلام.

## المحور الأول: العيش الإنساني أمر تبادلي وتعاملي

إن الانسان ولو لم يكن هناك دين، يفهم ويدرك بسرعة (وطبعاً من منطلق مرتكزاته الذهنية) أنه بحاجة إلى العيش المشترك، وأن هذا العيش بحاجة إلى التعامل والتبادل بين أبناء المجتمع.

وهناك نصوص لها الدلالة على هذا الأمر الارتكازي، وللانتقال إلى هذه النصوص وفهم دلالاتها في هذا المجال لا بد من تحليل هذا المدرك المرتكز، وإبراز العناصر الكامنة فيه، فنقول: إن هذا المدرك يحتوي على عدّة عناصر فكرية، لا يلتفت المدرك إليها بصورة تفصيلية، بل يتم التفاته إليها بسرعة ارتكازية وذلك بسبب بداهتها، وهي ما يلي:

العنصر الفكري الأول: وجود ثلاثة طبقات من الاختلاف: وهي:

١- الاختلاف بين الناس في الصفات الجسمية والطبائع والاستعدادات والأماكن التي نشأووا فيها. ٢- الاختلافات التي هي ناتجة من تلك الاختلافات الأولى ، وهي تتمثّل في التنوعية والتعددية الحاصلتين لدى الناس في ميولهم وتوجّهاتهم وتجاربهم ولغتهم وأفكارهم وهويّاتهم. ٣- الاختلافات التي تنتج عن الثانية، وهي تتمثّل في الاختلاف في اختيارهم للحرف والمهن وتكوينهم للثقافة و....

والآيات القرآنية قد انعكست أصول هذه الاختلافات فيها، وإليك ذكرها:

- "ولو شاء ربك لجعل الناس أمة واحدة ولا يزالون مختلفين"[١]

---

[١] هود ١١٨

- "يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا"[٢]
- "ما من دابة في الأرض ولا طائر يطير بجناحيه إلا أمم أمثالكم"[٣]
- "ألم تر أن الله أنزل من السماء ماء فأخرجنا به ثمرات مختلفا ألوانها ومن الجبال جدد بيض وحمر مختلف ألوانها وغرابيب سود * ومن الناس والدواب والأنعام مختلف ألوانه كذلك إنما يخشى الله من عباده العلماء إن الله عزيز غفور".[٤]
- "انظر كيف فضلنا بعضهم على بعض وللآخرة أكبر درجات وأكبر تفضيلاً".[٥]
- "كل حزب بما لديهم فرحون".[٦]
- "إن ربك هو يفصل بينهم يوم القيامة فيما كانوا فيه يختلفون".[٧]
- "ومن آياته خلق السماوات والأرض واختلاف ألسنتكم وألوانكم إن في ذلك لآيات للعالمين".[٨]
- "وما كان الناس إلا أمة واحدة فاختلفوا". [٩]

---

[٢] الحجرات: ١٣

[٣] الانعام: ٣٨

[٤] فاطر: ٢٧ و ٢٩.

[٥] الإسراء: ٢١

[٦] المؤمنون: ٥٣

[٧] السجدة: ٢٥.

[٨] الروم: ٢٢ .

- "وما كان لنفس أن تموت إلا بإذن الله كتابا مؤجلاً".

العنصر الفكري الثاني: عدم إمكانية تحقق العيش للأفراد بصورة معزولة عن عيش الآخرين؛ ومن منطلق هذا الأمر الارتكازي حصل وتبلور مفهوم التعايش.[١٠] قال في المبسوط: "إن كل أحد لا يتمكن من تعلم جميع ما يحتاج إليه في عمره فلو اشتغل بذلك فنى عمره قبل أن يتعلم وما لم يتعلم لا يمكنه أن يحصل لنفسه وقد تعلقت به مصالح المعيشة فيسر الله تعالى على كل واحد منهم تعلم نوع من ذلك حتى يتوصل إلى ما يحتاج إليه من ذلك النوع بعلمه فيتوصل غيره إلى ما يحتاج إليه من ذلك بعلمه أيضا واليه أشار رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله المؤمنون كالبنيان يشد بعضه بعضاً"[١١] وقال الرازي في تفسيره "ان الإنسان الواحد لا يمكنه أن يعيش وحده ، لأنه ما لم يخبز هذا لذاك ولا يطحن ذاك لهذا ، ولا يبني هذا لذاك ، ولا ينسج ذاك لهذا ، لا تتم مصلحة الإنسان الواحد ، ولا تتم إلا عند اجتماع جمع في موضع واحد ، فلهذا قيل : الإنسان مدني بالطبع".[١٢]

العنصر الفكري الثالث: عدم إمكانية حصول التعايش إلا بالتبادل والتعامل:

وقد تبنّى الدين هذا العنصر الفكري من دون أي شك، وفيما يلي انعكاس هذا التبنّي في الأدبيات الإسلامية:

---

[٩] يونس: ١٩ .

[١٠] قال الإمام علي بن أبي طالب (ع) : "إن أحسن الناس عيشاً من حسن عيش الناس في عيشه"

[١١] المبسوط، السرخسي، ٣٠ :٢٦٤ – ٢٦٦

[١٢] تفسير الرازي ، ٦ : ٢٠٤

- قوله تعالى: "فانطلقا حتى إذا أتيا أهل قرية استطعما أهلها فأبوا أن يضيفوهما فوجدا فيها جدارا يريد أن ينقض فأقامه قال لو شئت لاتخذت عليه أجراً" [١٣]

إن هذه الآية يستفاد منها أمران: الأول: تبادلية العيش: ذلك أنه كان في ارتكاز موسى إمكانية وحسن "اتخاذ الأجر على إقامة الجدار"، بل لزوميته لمن كان يريد أن يرفع جوعه ويحافظ على حياته، وصاحبه لم ينكر عليه هذا الارتكاز الذي كان له، بل الذي كان جوابه هو: "وأما الجدار فكان لغلامين يتيمين في المدينة وكان تحته كنز لهما وكان أبوهما صالحاً فأراد ربك أن يبلغا أشدهما ويستخرجا كنزهما رحمة من ربك" [١٤]فهو كان متفقاً معه في ذلك الارتكاز، غير أنه لديه معلومة لم تكن لديه.

- قوله تعالى : "ومنافع للناس"[١٥] ، أي: المنافع الحاصلة مما يصنع من الحديد والقابلة للتحقق عبر التبادل، قال الآلوسي: " أي في معايشهم ومصالحهم إذ ما من صنعة إلا والحديد أو ما يعمل به آلتها للإيماء إلى أن القيام بالقسط كما يحتاج إلى الوازع وهو القائم بالسيف يحتاج إلى ما به قوام التعايش ، ومن يقوم بذلك أيضا ليتم التمدن المحتاج إليه النوع، وليتم القيام بالقسط".[١٦]
- الآية الشريفة: "وتعاونوا على البر والتقوى":

---

[١٣]الكهف: ٧٧ .

- [١٤]الكهف: ٨٣ .

[١٥]الحديد: ٢٥.

[١٦]تفسير الآلوسي، ٢٧ : ١٨٨ – ١٨٩

وقد اعتبر السرخسي أن هذا التبادلات التي يتم بها العيش المشترك يندرج تحت الآية الشريفة: "وتعاونوا على البر والتقوى" ، قال: "إن الفقير محتاج إلى مال الغني والغنى يحتاج إلى عمل الفقير ... الزارع يحتاج إلى عمل النساج ليحصل اللباس لنفسه والنساج يحتاج إلى عمل الزارع ليحصل الطعام والقطن الذي يكون منه اللباس لنفسه ثم كل واحد منهما فيما يقيم من العمل يكون معينا لغيره فيما هو قربة وطاعة فان التمكن من إقامة القربة بهذا يحصل فيدخل تحت قوله تعالى: "وتعاونوا على البر والتقوى".[١٧]

- "قال الإمام زين العابدين (ع) : "إنما الناس بالناس".[١٨]

أي: لا قوام للناس إلا بالناس، وهذا الكلام جميل للغاية، حيث إنه يعكس في أقصر عبارة واقع العلاقات الإنسانية بتمام ما لها من أبعاد وسعة وشموليةوموضوعية؛ أي: العلاقات الإنسانية بما هي إنسانية ومع قطع النظر عن أن يكون هناك دين أم لا؟.

قال إبن عربي: "الإنسان مدني بالطبع محتاج إلى التعامل والتعاون لا تمكن معيشته إلا بالاجتماع".[١٩] وقال الإمام الرازي: "والإنسان مدني بالطبع فلا تتم مصلحته إلا عند اجتماع جمع من أبناء جنسه يشتغل كل واحد منهم بمهم خاص ، فحينئذ ينتظم من الكل مصالح الكل".[٢٠]وقال العلامة في الميزان: "الانسان مدني بالطبع لا يتم حياة الفرد الواحد منه وحده ، لكثرة حوائجه الوجودية ، واتساع دائرة لوازم حياته ، بحيث لا يتم له الكمال إلا بالاجتماع والتعاون بين الافراد والمبادلة في المساعي ، فيأخذ كل من

---

[١٧] المبسوط، السرخسي، ٣٠ : ٢٦٦

[١٨] تحف العقول، ابن شعبة الحراني: ٢٧٨.

[١٩] تفسير ابن عربي، ٢ : ٣٠٣

[٢٠] تفسير الرازي، ٢٩ : ٢٤٢

نتائج عمله ما يستحقه من هذه النتيجة ويعطي الباقي غيره ، ويأخذ بدله بقية ما يحتاج إليه ويستحقه في وجوده".[٢١]

**ث)** عدم إمكانية حصول التبادل والعامل إلا بالرفق والمداراة والتغافل:

- قال رسول الله ( ص ) : مداراة الناس نصف الإيمان والرفق بهم نصف العيش.[٢٢]
- قال رسول الله ( ص ) : " رأس العقل بعد الإيمان بالله مداراة الناس"[٢٣]
- عن عائشة (رض) قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يحب الرفق في الامر كله".[٢٤]
- عن النبي (ص) قال:"من يحرم الرفق يحرم الخير"[٢٥]
- قال الجاحظ: "وقد جمع محمد بن على بن الحسين صلاح شأن الدنيا بحذافيرها في كلمتين فقال صلاح شأن جميع التعايش والتعاشر ملء مكيال ثلثاه فطنة وثلثه تغافل فلم يجعل لغير الفطنة نصيبا من الخير ولا حظا في الصلاح لان الانسان لا يتغافل إلا عن شيء قد فطن له وعرفه[٢٦] "

---

[٢١]تفسير الميزان، الطباطبائي، ٢ : ١٢٦

[٢٢]تحف العقول: ٤٢.

[٢٣]قضاء الحوائج، ابن أبي الدنيا: ٢٧.

[٢٤]سنن الدارمي،٢ :٣٢٣

[٢٥]صحيح مسلم، ٨ : ٢٢

[٢٦]البيان والتبيين للجاحظ، نزهة الناظر وتنبيه الخاطر، الحلواني: ١٠٠.

- قال الإمام علي (ع) : "لا عقل كالتجاهل"[٢٧]

**المحور الثاني: أطراف التعايش الواجب على المسلمين إقامته**

هناك ثلاثة مستويات من العلاقة التعايشية يطلب الإسلام من المسلمين إيجادها وتفعيلها:

- المستوى الإسلامي؛ وذلك علاقة المسلمين مع المسلمين.
- المستوى الأدياني؛ وذلك علاقة المسلمين مع أتباع الأديان الأخرى.
- المستوى الإنساني؛ وذلك علاقة المسلمين مع البشر داخل المجتمع الإنساني.

وقبل تعريف كل علاقة يحسن الالتفات إلى عدة نقاط:

**النقطة الأولى:** يجب اعتبار كل علاقة غير الآخر، ذلك أن لكل علاقة من هذه العلاقات وضعية نوعية ذات مواصفات خاصة؛ فمثلاً تُعدُّ "حالة الأخوة الدينية" من مواصفات العلاقة المسلمين بعضهم مع البعض، وهي منتفية في غيرها.

**النقطة الثانية:** على الرغم من كون كل علاقة، غير الآخر فإن كل العلاقات تستقيم وتتأسّس بالاعتماد على أسس مشتركة، فلو كان هناك فرق بينها فإنما يتمثّل الفرق في زيادة وقلة العناصر التي هي كأسس لبناء العلاقة، بمعنى أنّ العلاقة الإسلامية القائمة بين المسلمين أنفسهم، تبتني على أسس أكثر مما يبتني غيرها عليه، كما أن العلاقة الأديانية (أي: مع أتباع الأديان الأخرى) تبتني على أسس أكثر مما كانت العلاقة الإنسانية (أي: القائمة بين المسلمين مع سائر البشر) عليه؛ أما النواة الأصلية المكوّنة للعلاقة فهي أسس مشتركة تبتني جميع الأنواع الثلاثة من العلاقات عليها.

**الثالثة:** أن لهذه الورقة تركيزاً على تلك الأسس المشتركة للعلاقات الثلاث، أما بيان مواصفات كل علاقة من هذه العلاقات، وكذلك بيان الأسس الاختصاصية لكل علاقة فهما موكولان إلى مجال آخر.

---

[٢٧] العيون والحكم ، علي بن محمد الواسطي: ٥٣١.

**النقطة الرابعة:** وهذه العلاقة التعايشية بين المسلمين، تتمتّع بأهمية كبيرة في الإسلام جداً، ومن يتصوّر أن إقامة العلاقات الطيّبة بين المسلمين، ليس لها من الأهمية والضرورة شيئاً، فهو مخطئ جداً، ومن يشكّ فعليه أن يرجع إلى القرآن الكريم والنصوص الشرعية ليجد خطأه واضحاً.

ولعل سائلاً يسأل إذا كانت للبحث عن العيش المشترك (التعايش) مثل هذه الأهمية فلماذا تركت هذه القضية الكبيرة على حالها، ولم يبحث عنها، الجواب أن مشكلة الابتعاد عن مشروع التعايش في الإسلام وعد طرحها ترجع جذوره إلى وجود إشكاليات في منهجية النظر إلى الإسلام، أهمّها:

١- الأخذ ببُعد من النص وترك بعد آخر منه: بمعنى أن الكثير اعتادوا على الأخذ ببُعدٍ مستفادٍ من النص وترك ما للنص من سائر الأبعاد والدلالات،فهم يجزئون النص ويستخرجون شيئاً منه ثم يتركون البقية، بما يخدم ميوله ورؤيته، وقد يتمّ هذا عن شعورٍ أو لا شعور؛ فمثلاً تعودنا على أن نفهم من الآية الشريفة "إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا" أنه لا فضل لعربي على عجمي إلا بالتقوى، وهذا بعد مهم يتضمنه النص القرآني وهو مأخوذ من قوله سبحانه: " إن أكرمكم عند الله أتقاكم"، ولكن ليس للآية فقط هذا البعد، بل لها أبعاد أخرى لا بد من البحث عنها؛ مثل البحث عن بُعد استهداف جعل الشعوب والقبائلللتعارف (أي: جعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا) وكذلك البحث عن الهدف الذي أراد الشارع تحقيقه من خلال تعارف الأمم والشعوب، وأن هذا الهدف هل هو تكوين وإيجاد منطلقات لبناء العلاقات أم كان الهدف شيئاً آخر؟

٢- الأخذ ببعض النصوص وترك البعض الآخر: يعمد الكثير منا إلى التركيز على نص وترك نصوص أخرى لها دلالة تكميلية إلى جانب ذلك النصّ.فهؤلاء يتحركون في إطار بعض النصوص، من دون أن يدركوا أنّ وراء هذه النصوص، نصوص أخرى لو ضمّت إلى تلك النصوص لتفتح آفاق جديدة وشفافة، وليُرى الواقع بلون آخر. ومن المؤسف له أن النصوص المرتبطة بالتعايش مما ترك الاهتمام به بل ترك حتى الالتفات الأولي به.

٣- فقدان النظرة الإجتماعية الشاملة إلى النصوص الدينية: إنّ البعض ينظر إلى النصوص كأحجار منحوتة ومقدسة، وليست هي أحكام سماوية مرتبطة وأحواله وعلاقات أفراده مع بعضهم البعض.

إنّ قضية العيش المشترك قضية محورية وإجتماعية كبيرة، ذات مكونات وأجزاء وأبعاد مختلفة، لذا فليس من المعقول أن يتصدى نصّ أو نصّان في تقديم الأجوبة المناسبة لمسائله ومشاكله.

وعليه فكيف يعقل أن يقوم الشخص الفاقد للنظرة الشملة أن يأخذ منحىً صحيحاً لحلّ مشاكل المجتمع الكبير، ويجيب على أسئلتها المصيرية ؟! إنّ المشكلة الأساسية هي فقدان الرؤى الإجتماعية الواسعة والشاملة إلى النصوص الدينية.

**توضيح حول المستويات الثلاثة**

**أ) العلاقة التعايشية الإسلامية:**

وهي علاقة تربط المسلمين بعضهم بالبعض وتتضمن على الأقل أموراً خمسة:

١. تبادلهم للأخلاق والمشاعر الإنسانية والعواطف النبيلة الإسلامية البالغة حدّ الأخوة حسب التعبير القرآني

٢. تبادلهم للاعتراف بهوياتهم المذهبية داخل أمتهم، وسيما التبادل في الاحترام بمقدساتهم المذهبية

٣.تبادلهمللاعتراف بهوياتهم الوطنية في البلاد الإسلامية وعدم تدخل البعض في شؤون البعض

٤. التعاون على نشر وتعميق وترسيخ القيم الإسلامية المشتركة للامة

٥. التعاون على رفع مستويات المعيشة داخل الأمة.

وقد انعكست هذه النقاط وفوقها في كلام النبي(ص) بأفضل وأبين عبارة، حيث قال(ص) : "المؤمن للمؤمن كالبنيان يشدّ بعضه بعضاً"[٢٨]

[٢٨] مسند الإمام احمد بن حنبل، ٤ :٤٠٤

وقال المناوي في فيض القدير حول هذا الحديث: " وفيه تفضيل الاجتماع على الانفراد ومدح الاتصال على الانفصال فإن البنيان إذا تفاصل بطل وإذا اتصل ثبت الانتفاع به بكل ما يراد منه".[٢٩] واستفادة المناوي هذا المعنى من الحديث تعدّ من مصاديق الاستنباطات المنطلقة عن قدرة الفقيه من الاقتراب إلى الدلالات الاجتماعية التي للنصوص، والتي قلما يتفق ويحصل، فالمناوي قد أجاد في فهمه هذا.

**ب) العلاقة التعايشية للمسلمين مع أتباع الأديان الأخرى:**

وهي علاقة تقوم بين المسلمين والمتدينين بدين سماوي غير الإسلام على أساس:

١. تبادل الصداقة والجاذبية
٢. انتهاج توجّهات ومواقف قائمة على الخير والبر الإنسانيين
٣. تبادل مراعاة العدل فيما بينهم
٤. التعاون على تقوية الدين والديانة والدعاء والجوانب الروحانية على مستوى العالم.
٥. التعاون على إبداء طرق الحل القائمة على الجوانب الدينية المشتركة لمشاكل البشرية.

والأول (أي: تبادل الصداقة والجاذبية ) مأخوذ من الآية الشريفة " إنما ينهاكم الله عن الذين قاتلوكم في الدين وأخرجوكم من دياركم وظاهروا على إخراجكم أن تولوهم"[٣٠]، فان التولي يعني هذا التبادل .

والثاني ( انتهاج توجّهات ومواقف قائمة على الخير والبر الإنسانيين ) مأخوذ من الآية الشريفة: "لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبرّوهم"[٣١]

والثالث (أي: تبادل مراعاة العدل فيما بينهم) مأخوذ من تتمة الآية السابقة: " وتقسطوا إليهم إن الله يحب المقسطين" [٣٢]

---

[٢٩] فيض القدير، ٦: ٣٢٨

[٣٠] الممتحنة: ٩

[٣١] الممتحنة: ٨

[٣٢] الممتحنة: ٨

والرابع (أي: التعاون على تقوية الدين والديانة والدعاء والجوانب الروحانية) مأخوذ منالآية الشريفة: "قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم ألا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئا ولا يتخذ بعضنا بعضا أربابا من دون الله فإن تولوا فقولوا اشهدوا بأنا مسلمون" [٣٣]

والخامس (أي: إبداء طرق الحل القائمة على الجوانب الدينية المشتركة لمشاكل البشرية) مأخوذ من الآية الشريفة: "تعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان"[٣٤]

**ت) العلاقة التعايشية بين المسلمين وساير أبناء البشر:**

وهذه العلاقة تربط المسلمين بغيرهم، وتتمثل في:

١. اتخاذ المواقف العادلة أولاً والحسنة ثانياً حيالهم.
٢. العمل بالتعاون معهم على حل المشاكل البشرية.
٣. التوسع في أعمال الخير والبرّ.
٤. تحقيق مستوى مطلوب من العيش للمسلمين عبر التبادلات المالية معهم.

إنه يستفاد أصل إقامة العلاقة معهم من الآية الشريفة: " إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا "[٣٥] بضميمة أنه بصورة مبدئية يكون التعارف كمقدمة للانطلاق منها إلى إيجادالعلاقة الاجتماعية، أما المحور الأول (أي: اتخاذ المواقف العادلة والحسنة حيالهم) فهو مأخوذ من هذه الآيات الشريفة: أ- "قولوا للناس حسناً"[٣٦] ب- "إن الله يحب المقسطين"[٣٧]، وكذلك من كلام الإمام على بين أبي طالب(ع): "..... فإنهم صنفان: إما أخ لك في الدين وإما نظير لك في

---

[٣٣] آل عمران: ٦٤

[٣٤] المائدة: ٢.

[٣٥] الحجرات : ١٣

[٣٦] البقرة : ٨٣.

[٣٧] الممتحنة: ٨.

الخلق".[٣٨] وأما المحور الثاني والثالث (أي: التعاون على حل المشاكل البشرية والتوسع في أعمال الخير والبرّ) فهما مأخوذان من الآية الشريفة: "تعاونوا على البر والتقوى" وأما المحور الرابع (أي: الاستفادة من التبادل في المعاملات والارتباطات المالية في سبيل تحقيق المستوى المطلوب من العيش للمسلمين) فهو مأخوذ من كلام زين العابدين(ع): "الناس بالناس" [٣٩]

## المحور الثالث: أسس التعايش

إن الإسلام حاول بناء العلاقات الاجتماعية على أسس تتسم بخصلتين، هما:

أولاً: أنها متجذّرة في فطرة الإنسان، ومن هذا المنطلق هي مشتركة بين أبناء البشر كلهم.

وثانياً: أن الإسلام قام بتطعيم هذه الأسس وتزويدها بما يقوّيها ويشبعها ويكمّلها ويؤطّرها.

وفيما يلي عرض تحليلي لهذه الأسس:

**الأساس الأول: مبدء الحفاظ على المكانة الاجتماعية للمجموعات التي داخل المجتمع:**

إن حكم تحريم الغيبة قد تمّ من منطلق قاعدة "حرمة عرض المسلم على المسلم"، فحرمة غيبة المؤمن كحكم شرعي لها مساس بعرضه، بمعنى أن غيبته هو تعريض عرضه للصدمة، وبما أن العرض مقولة اجتماعية فواقع احترام عرض الشخص في المجتمع هو الحفاظ على مكانته الاجتماعية، وعليه فتعريض عرض المؤمن للصدمة يعني تعريض مكانته الاجتماعية لها. وبتعبير آخر إن العرض يعني استعدادية وإمكانية

---

[٣٨] نهج البلاغة، ٣ : ٨٤

[٣٩] تحف العقول، إبن شعبة الحراني : ٢٧٨.

أن يعتمد كلّ على مكانته الإجتماعية في مجال التعايش والتفاعل مع الآخرين، وينطلق بما له من قابليات في سبيل تحقيق أدوار بناءة في مصلحة العيش المشترك.

ومن المشاكل التي وقعنا فيها أننا قرأنا الكثير من التعاليم الإسلامية بقراءة فردية مبتعدة عن النظر إلى الأبعاد الاجتماعية لتلك التعاليم، وحرمة عرض المؤمن من جملة هذه التعاليم، بمعنى أنها انعكست في أذهاننا كأنها تطبّق على عرض زيد وعمرو وأفراد آخرين، مع أن الذي أشدّ وأعظم من ذلك، هو تعريض العرض الاجتماعي (المكانة الاجتماعية) للمجموعات الاجتماعية في الأمة للخطر والزوال والصدمة، فهناك فرق كبير بين أن لا نحترم حق العرض لزيد أو عمرو، وهم الأشخاص وبين أن لا نحترم عرض المجموعة من الناس، إذا كان ذلك حرام فهذا حرام بطريق أولى. وبتعبير آخر إن التجاوز على العرض قد يكون أمرا فردياً وهو ذنب كبير، والإسلام لا يقبله، وقد يكون التجاوز على العرض أمراً جمعياً، وهذا ذنب أكبر لأنه استباحة للعرض في دائرة أوسع.

فالذين يهاجمون على مجموعات داخل الأمة بكلام واحد يطلقونه ضدهم، ففي الواقع يعرّضون عرضهم ومكانتهم الاجتماعية للخطر والزوال.

وفلسفة ذلك واضح فإنه إذا تجاوزت مجموعة على عرض مجموعة فهي تسقطها من مكانتها، وإذا سقطت عن مكانتها فتدخل في عدم التعامل،بل في القيام بردود الفعل، وهكذا ينفتح الطريق أمام المجتمع الإسلامي لأن تتبادل عملية الإهمال بين مجموعاتها بعضها مع البعض.

والخطر يكمن في أن ننتج أدبيات تحمل سوء الظن بالآخر وتحمل عدم الإحترام به، وهذا يعني عدم الإحترام بالعرض الذي يجب رعايته .

**الأساس الثاني: مبدء عدم انعكاس الاختلاف الفكري على واقع العيش المشترك الاجتماعي**

والذي يدل على صحة وشرعية هذا المبدء قيام سيرة عقلائية عليه بضميمة تقرير الشارع لها، وتوضيحه أن هناك ذهنية عقلائية يمتلكها كل إنسان وهي الحيلولة دون أن

ينعكس الاختلاف الفكري على واقع العيش الاجتماعي، وقد طبّق العقلاء هذه الذهنية الشفافة على الكثير من المجموعات الاجتماعية التي تحتوي على أشخاص يوجد بشكل طبيعي بينهم اختلاف فكري، وتراكم هذه التطبيقات انتهى إلى تكوّن سيرة عملية عقلائية قائمة على القيام بالعيش المشترك رغم الاختلافات التي لهم في الفكر، وهذه السيرة قابلة للمشاهدة في الكثير من المجالات الاجتماعية، فمثلاً الأشخاص الذين يعيشون في أسرة واحدة، لا يمكن أن لا يكونوا على اختلاف فكري ولو بالنسبة إلى بعض القضايا، ومع ذلك يسعون من منطلق هذا المرتكز العقلائي المشارإليه في تحقيق عيش مشترك بينهم وعدم تعريض هذا العيش للخطر من ناحية هذه الاختلافات

وهذه السيرة وقعت محل تقرير الإسلام، والدليل على تقرير الإسلام لها، أمران:

أ) أنه لو كان موقف الشرع موقف المخالفة مع السيرة، لكان يصل هذه المخالفة إلينا، مع أنه لم يصل إلينا شيء يدل عليها؛ إذ ليس من المعقول والمقبول أن كان موقف الشرع معاكساً ومخالفاً لها، ومع ذلك يختفي هذا الموقف المحوري المهم في النصوص الشرعية والوقائع التاريخية لصدر الإسلام.

ب)أنه لو كان موقفه على العكس من السيرة لكان ينعكس هذا الموقف في تلقّيات الجيل الأول من المسلمين – وطبعاً لا كل جيل– مع أنه لم ينعكس ذلك فيها، بل الواقع أننا نجدهم كانوا يختلفون بشكل طبيعي في الرأي، وسيّما في مواجهة القضايا المستجدة مما يدل على أنهم كانوا يسمحون بعضهم للبعض هذا الاختلاف، بل كانوا يعملون أكثر من ذلك وهو أنهم كانوا يعقدون مجالس للتشاور فيما بينهم – كما هو المعروف–، وعقد مثل هذه المجالس إن دلّ على شيء فإنما يدل على شيئين، وهما: أولاً: أن الذي كان ينطبع في أذهانهم هو أن الاختلاف يكون طبيعياً، وثانياً: أن هذه الاختلافات ليست فقط تمثل لديهم وضعاً طبيعياً، بل كانوا يرون أن يستفيدوا منها عبر التشاور في سبيل الرشد.

**الأساس الثالث: مبدء لزوم عدم إكراه الناس على قبول الأفكار والعقائد**

ويدلّ على صحة وثبوت هذا المبدء، أدلّة، وهي كالآتي:

**الدليل الأول:** الآية الشريفة: "لا إكراه في الدين"[٤٠]، وهي صريحة في المطلوب.

ولم يقف بعض الفقهاء عند حدّ استفادة عدم جواز الإكراه على أصل الدين من هذه الآية، بل ذهبوا إلى أكثر من ذلك، وهو الاستفادة منها للإفتاء بعدم جواز المنع عن الأفعال التي يأتي بها صاحب دين مّا على أساس اعتقاده بدينه، وكمثال على ذلك فتوى الإمام مالك بأنه "ليس للرجل أن يمنع امرأته النصرانية من أكل الخنزير وشرب الخمر والذهاب إلى كنيستها إذا كانت نصرانية"[٤١] وكذلك ما أفتى به السيد العاملي من أنه "ليس للمسلم منع الذمي المستأجر داره من بيع الخمر فيها سراً"[٤٢]

**الدليل الثاني:** ما هو متكوّن من مقدمتين مع نتيجة، المقدمة الأولى: أنّ الاعتقاد بأي عقيدة (والذي هو اليقين بها) لا يتحقق إلا إذا اقتنع الإنسان بصحته أو وجوده. المقدمة الثانية: أن الاقتناع بما أنه لا يحصل بالقوة، بل بقيام الدليل الذي هو السبب المورث لليقين، فحصوله خارج حتى عن إرادة الشخص نفسه، فضلاً عن إرادة الآخرين.

وهاتان المقدمتان تنتجان أن الإكراه على الدين لا يوجب الاعتقاد بالدين.

**الدليل الثالث:** إن انتحال دين مّا بسبب إكراه الآخرين (أي: من دون حصول الاعتقاد به قلباً) يعدّ من مصاديق الدخول في الدين عن جهل ومن دخل في الدين بجهل يخرج منه بجهل.

**الدليل الرابع:** إن انتحال دين مّا بسبب إكراه الآخرين يعدّ من مصاديق الدخول في الدين بالرجال، ومن دخل في الدين بالرجال يخرج عنه بالرجال.

والدليلان الاخيران مأخوذان من كلام الإمام الصادق(ع)[٤٣].

---

[٤٠] البقرة: ٢٥٦.

[٤١] المدونة الكبرى – الإمام مالك – ج ٢ – ص ٣٠٧

[٤٢] مفتاح الكرامة – السيد محمد جواد العاملي – ج ١٢ – ص ١٣١

[٤٣] الكافي، ١: ٧.

**الأساس الرابع: المبادئ الأخلاقية الإسلامية ذات الأبعاد الاجتماعية القوية**

إنّ الأمور الأخلاقية التي أصر الإسلام على رعايتها تعاني الآن ومن قبل الأكثرية الساحقة من ثلاثة مشاكل كبيرة، وهي:

**أولاً:** أنه أهملت رعاية جملة كثيرة منها وأصبحت لا يعمل بها.

**ثانياً:** أنه فرّغت الكثير منها من محتوياتها.

**ثالثاً:** أنّه أخذت الأخلاقيات التي هي اجتماعية في واقعها، طابعاً فردياً، مما جعلها لا تدور ولا تجري إلا في مجالات فردية أو الاجتماعية غير الشاملة.

وهاتان المشكلتان الأخيرتان – أي: الثانية والثالثة – جعلتا هذه الأخلاقيات بحيث أصبحت غير قادرة على تحقيق الأداءات الملقاة على عاتقها، تلك الأداءات التي كانت محطّ نظر الإسلام؛ بمعنى أن الإسلام لم يكن اهتمامه بهذه الاخلاقيات ولم يكن له تركيز عليها، إلا من منطلق التوجّه إلى هذه الأداءات واستهداف تحقيقها.

وفيما يلي عرض وتحليل لجملة من هذه التعاليم:

**أولاً : البر:**

لا بد أن نعترف بإهمال كبير ارتكبناه نحن المسلمون بالنسبة إلى فهم مفهوم البرّ حسب الرؤية الإسلامية، ممّا آل بنا أن نفقد بصورة واسعة وتاريخية جزءً مضمونياً كبيراً ومحورياً من المشروع الاجتماعي والحضاري للإسلام، فالواقع أن حساب ما تضمّنه البرّ في الإسلام من مضمون اجتماعي يختلف من حيث العمق والسعة عن حساب المفاهيم الاجتماعية الأخرى، ففقدان فهم هذا العمق المفهومي والمضموني ربما يؤدي إلى فقدان ما لا يمكن التعويض عنه، وفيما يلي توضيحات حول رؤية الإسلام حول البر ضمن عدة نقاط:

**النقطة الأولى: تعريف البر:**

إنه من الطريف أن نبي هذه الأمة (ص) نفسه قام بتعريف البرّ وقال: " البرّ ما سكنت إليه النفس واطمأن إليه القلب والاثم ما لم تسكن إليه النفس ولم يطمئن إليه

القلب"[٤٤] إن لقوله (ص) ما سكنت إليه النفس تفاسير ثلاثة: ١- هو ما سكنت إليه نفس المنتفع من البر. ٢- هو ما سكنت إليه نفس فاعل البر. ٣- هو ما سكنت إليه نفس كليهما.

يبدو أن التفسير الأول هو الصحيح، ولو نقبل ذلك فالظاهر أن التفسير الثالث يكون صحيحاً، وعلى أي حال فإن هذا التعريف للبرّ تعريف له بما هو أثره، وهو السكون الذي يوجده في النفوس. ومن ذلك يبدو أن الذي هو مهمّ للإسلام في توصيته بالبرّ إنما هو الأثر الذي يتركه على النفوس من جعلها تسكن.

**النقطة الثانية: للبر أداء اجتماعي كبير:**

إنه يستفاد من الآية الشريفة "تعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان" أن البر من المفاهيم ذات الأبعاد الاجتماعية، حيث إن الآية جعلته متعلقاً للتعاون (أي: ما يجب أن يتعاون عليه)، والتعاون - كما هو معلوم - مفهوم اجتماعي يتحقّق في المجتمع وبمشاركة الجمع. وهناك قرائن أخرى على اجتماعية البر حسب الرؤية الإسلامية ستأتي خلال البحث.

**النقطة الثالثة: اتساع دائرة المنتفعين بالبر:**

قد يتصور أن البر من منظور إسلامي هو تقديم خدمة إلى جمع خاص فقط ( مثلاً: المؤمنين أو المسلمين) وفي مجتمع خاص فقط (مثلاً: المجتمع الإسلامي)، بينما الذي يستفاد من النصوص الواردة في البر، أن الإسلام أعطى صورة عن البر يمكن أن يتحقق على أساسها في دائرة هي أوسع بكثير من هذه التصورات، وأنه يمكن توجيهه إلى كل إنسان، مسلماً كان أم غير مسلم. وإليك بعض ما يدل على ذلك:

- الآية الشريفة: "لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم"[٤٥]

---

[٤٤] مسند لإمام احمد بن حنبل، ٤ : ١٩٤.

[٤٥] الممتحنة ٨

وكما هو معلوم من هذه الآية أنها تفسح المجال للمسلمين أن يبرّوا غير المسلمين الذين لم يقاتلوهم ولم يخرجوهم من ديارهم، وعليه فان المنتفعين بالبر في المشروع الإسلامي ليسوا منحصرين بالمسلمين.

- قول رسول الله (ص) : " رأس العقل بعد الايمان بالله التودد إلى الناس واصطناع الخير إلى كل بر وفاجر "[٤٦]

وكما هو معلوم حسب هذا الحديث أن الخير يوجّه إلى كل إنسان براً كان أم فاجراً.

- قوله (ص): "في كل ذات كبد حرى أجر"[٤٧]

وهذا الحديث كما هو معلوم يعطي إلى البرّ المستتبع للاجر، مفهوماً أوسع مما نتصوره من منطلق بعض الذهنيات المنغلقة والمتعودة بسبب الابتعاد عن الدقة في المفاهيم الإسلامية المرنة والفطرية، مما جعل إيصال خدمة إلى الحيوان أيضاً من مصاديق البر الذي له الأجر.

- عن جابر بن عبد الله، قال: " مر بنا جنازة فقام لها النبي (ص) وقمنا به، فقلنا : يا رسول الله ، إنها جنازة يهودي. قال : " إذا رأيتم الجنازة فقوموا . "
- كان سهل بن حنيف وقيس بن سعد قاعدين بالقادسية، فمروا عليهما بجنازة ، فقاما ، فقيل لهما : إنها من أهل الأرض ، أي من أهل الذمة ، فقالا : إن النبي ( ص ) مرت به جنازة فقام فقيل له : إنها جنازة يهودي ، فقال : أليست نفساً. "
- روى هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة : أن أسماء سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن أم لها مشركة جاءتني أأصلها ؟ قال : " نعم صليها ".

---

[٤٦](السنن الكبرى، البيهقي، ١٠: ١٠٩، عيون أخبار الرضا، الصدوق ، ١ : ٣٨.

[٤٧]سنن ابن ماجة، ٢ : ١٢١٥

- قول الرسول (ص) : " ألا من ظلم معاهدا أو انتقصه أو كلفه فوق طاقته أو أخذ منه شيئا بغير طيب نفس فأنا حجيجه يوم القيامة ".
- ما انعكس في التاريخ من حسن معاشرة الرسول (ص) مع المشركينفي مكة ونصارى نجران ويهود المدينة والتعامل معهم بالأخلاق الحسنة، وتبعه في ذلك الأصحاب والتابعين.
- قد ورد أن الإمام علي بن أبي طالب رأى شيخاً مكفوفاً كبيراً يسأل، فقال (ع) : ما هذا ؟ قالوا: يا أمير المؤمنين، نصراني، فقال: استعملتموه حتى إذا كبر وعجز منعتموه ؟ أنفقوا عليه من بيت المال.[٤٨]

**النقطة الرابعة: اتساع دائرة مصاديق البر:**

إن الإسلام توسّع في دائرة البرً توسّعاً يتمكّن البرّ به أن ينفذ في الحياة الإنسانية، ويحقق أداء فاعلاً وبنّاء في إيجاد وتعميق عيش أخلاقي وحقوقي مشترك بين المسلمين أولاً، وبين المسلمين وغيرهم ثانياً. وهذه السعة قد انعكست في جانبين، هما: ١) الجانب الانتفاعي، وقد تحدّثنا عن ذلك (أي: سعة دائرة المنفعين بالبر) وأقمنا عليه دلائل. ٢) الجانب المصداقي، والسعة في هذا الجانب تعني أن دائرة ما يعتبره الإسلام برّاً متّسع جداً، وهذا الاتساع يعكسه تعريف البر الذي ذكرناه وهو كل ما يوجب سكوناً في النفس، كما انعكس في كلام الرسول (ص).

ومن هنا أمكن القول بأن مصاديق البر متعددة الهويات فبعضها برّ مالي واقتصادي وبعضها برّ ثقافي وبعضها برّ تعليمي وبعضها بيئي وبعضها اخلاقي وهكذا، وهذا يملي علينا أن ننشأ فرعاً تخصصياً باسم "فقه البرّ الإنساني" حتى يتناول كل التفاصيل المرتبطة بالموضوع مع التركيز على قضاياه المعاصرة، وهذا الفرع لو أنشئ يمثّل جزء حيوياً من فقه العيش.

---

[٤٨] تهذيب الاحكام ، ٦: ٢٩٣.

وإيجاد هذا الفرع مهمّ من جهتين: أولاً: أنه بإمكانه أن يعكس المنطق الإسلامي الراقي في مجال العيش، المنطق الذي أصبح مهجوراً ومستوراً إلى حدّ كبير، ثانياً: أنه بإمكانه أن يفتح ويفسح المجال لمعالجة الكثير من القضايا العصرية وبناء علاقات أخلاقية وإسلامية متكاملة ومتطورة.

وعند ما نقترح إنشاء فرع تخصصي حول فقه البرّ، لا يعني ذلك أن فقهه في نقطة الصفر، بل الحقيقة أن المنطق الإسلامي في البر تمكن إلى حدّ مّا من أن ينعكس في الفقه، وإن كان المنعكس منه فيه يتمثل في موارد منتشرة ومتفرقة.

وفيما يلي نبذة عن الموارد التي افتى الفقهاء فيها بفتاوى هي ذات مضامين بِرّيّة:

**أ) الوصية للذمي أو الكافر:**

قد ذهب فقهاء كثيرون إلى جواز الوصية للذمي بل للكافر، قال النووي: "تصح الوصية للذمي باتفاق أهل العلم لا نعلم في ذلك خلافاً" وذهب جمع من فقهاء الإمامية[٤٩]إلى جواز الوصية للكتابي مستدلين بما ورد عن أحد الباقرين (ع) في رجل أوصى بماله في سبيل الله تعالى قال : " أعط لمن أوصى له وإن كان يهوديا، أو نصرانياً إن الله تعالى يقول : فمن بدله بعد ما سمعه فإنما إثمه على الذين يبدلونه ".

أما بالنسبة إلى الكافر، فقد قال الإمام مالك: " انّ الوصية للكافر الذمي فيها أجر على كل حال والكراهة إنما لايثار الذمي على المسلم لا بنفس الوصية للذمي".[٥٠] وقيد الحنابلة على الصحيح من المذهب جواز الوصية للكافر بما إذا كان معيناً[٥١]وذهب المفيد

[٤٩]شرائع الإسلام، ٢: ٤٧٩، قواعد الأحكام، العلامة الحلي، ٢ : ٤٤٩، كفاية الأحكام، السبزواري، ٢ : ٤٨ .

[٥٠]التاج والاكليل لمختصر خليل، ٢: ٢٦٤.

[٥١]الموسوعة الفقهية الكويتية، ٤٣: ٢٥٤.

وابن إدريس من الإمامية إلى جواز الوصية للكافر مطلقاً"[٥٢] وهناك تصريحات من البعض الآخر من الفقهاء في أن الوصية للكافر جائزة[٥٣].

**ب) التصدق على الكافر وأهل الذمة:**

قال الفقهاء: ان التصدق عليهم قربة بدليل التطوعات؛ لأننا لم نُنْهَ عن المبرة لمن لا يقاتلنا قال الله تعالى" لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين الآية[٥٤]" وصرح البعض الآخر "ان صرف الصدقة إلى أهل الذمة من باب إيصال البر إليهم وما نهينا عن ذلك قال الله تعالى: " لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين الآية" [٥٥]ورأى البعض الآخر أن هذا الحكم مطلق بمعنى أنه "تجوز الصدقة على الكافر، سواء يوجد هناك مسلم أو لا؟[٥٦]وقال الجصاص في أحكام القرآن: " قال أبو بكر : وقوله : ( أن تبروهم وتقسطوا إليهم ) عموم في جواز دفع الصدقات إلى أهل الذمة ، إذ ليس هم من أهل قتالنا، وفيه النهي عن الصدقة على أهل الحرب لقوله : ( إنما ينهاكم الله عن الذين قاتلوكم في الدين)[٥٧]

وقال في شرائع الإسلام: "تجوز الصدقة على الذمي وإن كان أجنبيا ، لقوله عليه السلام (على كل كبد حرى أجر ) ، ولقوله تعالى ( لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين) وقال في جواهر الكلام : "تجوز الصدقة على الذمي وغيره من الكافر غير الحربي و إن كان أجنبيا على الأصح لقوله ( عليه السلام ) على كل كبد حراء أجر ولقوله تعالى لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم و تقسطوا إليهم وغير ذلك مما سمعته في الوقف، فإن المسألة من واد واحد"

---

[٥٢]راجع: جامع المقاصد، المحقق الكركي، ١٠: ٥١

[٥٣]المجموع، محيى الدين النووي، ١٥ : ٤١٥

[٥٤]الممتحنة : ٨

[٥٥]بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، ٢: ٤٩.

[٥٦]عمدة القاري ، العيني، ١٢ : ٢٠٨

[٥٧]أحكام القرآن،٣ :٥٨٣ .

**ت) صرف الكفارة والنذر وصدقة الفطر والاضحية:**

صرح بعض الفقهاء بأنه "يجوز صرف الكفارة والنذر وصدقة الفطر والاضحية إلى الذمي؛ لأنا ما نهينا عن بر أهل الذمة لقوله سبحانه وتعالى: لا ينهاكم الله عن الذين الآية".[٥٨]

**ث) الزكاة:**

ذهب بعض الفقهاء مثل الزهري وابن شبرمة وزفر إلى أنه يجوز دفع الزكاة إلى ذميّ استناداً إلى قوله تعالى : " لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين الآية"[٥٩]

**ج) تعزية الكافر:**

صرح أحد الفقهاء لو مات يهودي أو مجوسي جاز لجاره أو قريبه أن يعزيه"[٦٠]

**ح) عيادة الفاسق**

صرح أحد الفقهاء بأنه "لا باس بعيادة الفاسق؛ لانه مسلم والعيادة من حقوق المسلمين.[٦١]

**خ) الوقف على الكفار**

قال أحد الفقهاء: "الأقوى جواز وقف المسلم على الكفار مطلقا، للعمومات، وما دل على الترغيب في البر والإحسان وما ورد من جواز الصدقة على الكافر، مضافا إلى الآية الشريفة ( لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم، مع عدم دليل على المنع، إلا ما يتخيل من قوله تعالى : ( لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم) ولا دلالة فيه، إذ المنع المستفاد منه إنما هو عن الموادة من حيث كونها محادة لا مطلقا..... وبالجملة لا دليل على عدم جواز الوقف على الكافر من حيث

---

[٥٨] بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، ٧: ٣٤١

[٥٩] تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشلبي ، ١: ٣٠٠، البناية شرح الهداية، ٣: ٤٦١.

[٦٠] البناية شرح الهداية ، ١٢: ٢٤٤.

[٦١] البناية شرح الهداية / ١٢: ٢٤٤

إنه كافر حتى الحربي ، ولا وجه لما قيل : من عدم أهليته للملكية لكون ماله فيئا للمسلمين".[٦٢]

**د) مجالسة الكفار ومحادثتهم**

قال أحد الفقهاء: "لا إشكال في عدم حرمة مجالستهم ومحادثتهم والإحسان إليهم والتعارف معهم، بل ربما يكون راجحاً...." [٦٣].

**ذ) عيادة الذمي:**

قال أحد الفقهاء "تجوز عيادة الذمي لما روي أن يهودياً مرض بجوار النبي (ص) فقال: قوموا بنا نعود جارنا اليهودي فعاده ..... ولأن العيادة نوع من البر، وقد قال الله تعالى: لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين الآية" [٦٤]

هذه نماذج من الرؤية الفقهية المنطلقة مما تضمّنه الكتاب والسنة من فسح المجال لإيجاد العلاقات المبتنية على البرّ، ولم يكن هدفنا من هذا العرض البحث عن صحة أو بطلان هذه الفتاوى، بل هو مجرد عرض بهدف ميزان تأثر الفقه من المضامين ذات أبعاد برّيّة.

وقد يشاهد أن بعض الفقهاء بلغوا في الانتباه إلى "المنطق الإسلامي في مشروع البر" ذروته، حيث صرحوا في توجيه الحكم بإيصال البر إلى الكافر، بأن " كونه عدو الله تعالى لا يمنع التقرب إلى الله تعالى بالإحسان إليه، ألا ترى أنه قال: لا ينهاكم الله الآية"[٦٥]

**ثانياً: التودد إلى الناس**

إن الحب والودّ وإن كانا أمرين قلبيين، ولكنهما يمكنهما أن يلعبا دوراً اجتماعياً، وسيما إذا طرحا بصيغة بابي التفعل والتفاعل، أي: أن أصبحا بحيث يتمّ تبادلهما بين مجموعة

---

[٦٢] العروة الوثقى، اليزدي ، ٦ : ٣٢١ .

[٦٣] العروة الوثقى، اليزدي ، ٦ : ٣٢١ .

[٦٤] تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشلبي، ٦: ٣٠.

[٦٥] تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشلبي، ٣: ٦.

بعضها مع البعض، فحينئذ كلّما تتوسع دائرة أطراف الحب والودّ (أي: اللذين يتمّ تبادل الحب والودّ بينهم) أكثر فأكثر، تخرج هاتان الصفتان عن كونهما صفتين قلبيتين محضتين وتأخذان أبعاداً اجتماعية أكثر فأكثر، بل بالإمكان أن تبرزا بسبب رواج وشدة أمر تبادلهما في المجتمع في قالب ظاهرة اجتماعية.

والحقيقة أن الإسلام ركّز على التوصية بلزوم توفّر حالتي الحب والودّ في المجتمع الإسلامي، وقد طرحهما بصيغتي التفعل والتفاعل مما يدلّ على أنه أراد من المسلمين أولاً: أن يوجدوا فيما بينهم تبادل الحب والودّ، وثانياً: أن يرتقيا بتبادلهما بينهم إلى حدّ يتبلور كظاهرة اجتماعية قوية، وفيما يلي ذكر لروايتين واردتين في هذا المجال:

- قال رسول الله (ص): " والذي نفسي بيده لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابّوا" [٦٦]وفي الحديث دلالة على أن الأمة لو آل أمرها إلى حدّلم تكن مجموعة منهم تحبّ مجموعة أخرى وبالعكس، فهذه الأمة ليست في طريق الجنة.
- قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ترى المؤمنين في تراحمهم وتوادهم وتعاطفهم كمثل الجسد إذا اشتكى عضو تداعى له سائر جسده بالسهر والحمى. [٦٧]

وهناك نقاط ينبغي الانتباه إليها حتى يتبين لنا نوعية الأهداف والأداءات الاجتماعية التي أرادها وتابعها الإسلام وراء ما تبنّاه من "مشروع التوادّ الأخلاقي للأمة"، وهي كالآتي:

**الأولى: أنّ التودّد أو التوادد من سنخ الفعل:** هناك فرق بين الودّ والتودّد، فالأول إلى أن يكون صفة كامنة في القلب أقرب من أن يكون عملاً يقوم به الشخص، بينما الثاني على العكس، بمعنى أنه إلى أن يكون عملاً، أقرب من أن يكون صفة قلبية، نعم إن

---

[٦٦]صحيح مسلم، ١: ٥٣، مشكاة الأنوار: ٢٢١، مسند زيد بن علي.

[٦٧]صحيح البخاري، ٧ : ٧٧ ، التبيان، ١ : ٣٣٢

الودّ إذا تحقّق في القلب ينعكس على أفعال الشخص الذي يمتلكه، فلذلك له صلة من هذا الحيث بعالم الأفعال، كما أن التودّد بما أنه متحقّق إثر وجود ودّ في القلب – ولو في الكثير من الأحيان – وبما أنه كذلك يورث ويحقّق الودّ في قلب المتودَّد إليه، فله صلة من هذا الحيث بعالم القلب.

**الثانية: أن التودّد يمكن أن يلبس لباس الفعل الاجتماعي:** إذا قبلنا – حسب ما قلناه في النقطة الاولى – أن التودد فعل، فهذا الفعل يمكن أن يحصل في دائرة فردية وكفعل الفرد، ويمكن أن يحصل في دائرة اجتماعية وكفعل المجتمع، ومن المعلوم أن ظهوره كفعل فردي أو فعل اجتماعي، منوط بوضعية الطرفين –أي: المتودِّد والمتودَّد إليه–، فإن كان أحد الطرفين مجموعة اجتماعية أو منتمياً إلى مؤسسة اجتماعية، فحينئذ يبرز التودّد كفعل ذي بعد اجتماعي قوي، وطبعاً تتشدّد وتتقوّى حالة كونه فعلاً اجتماعياً فيما لو كان كلا الطرفين من المجموعات الاجتماعية.

**النقطة الثالثة: التودّد إذا حصل كفعل اجتماعي، يصبح أداة اجتماعية قوية تنتهي بالمجتمع إلى الانسجام الاجتماعي:** إن التودّد إذا خرج عن الحالة الفردية وأخذ طابعاً اجتماعياً وترسّخ وتبلور في المجتمع كفعل اجتماعي بارز وقوي، يسبب حدوث انسجام اجتماعي قوي في الأوساط الاجتماعية، مما يجعل المجتمع يتحول من حيث الأدبيات والغايات والتطلعات والقيم والمُثل، فينتج من ذلك أن يتأطر ويتحسّن التفاعل الاجتماعي. وببيان موجز إن التودد الاجتماعي ينتهي إلى الانسجام الاجتماعي والانسجام الاجتماعي ينتهي إلى التفاعل الاجتماعي.

**النقطة الرابعة: الإسلام أراد من المجتمع الإسلامي تحقيق التودد والتواد الاجتماعيين:** هناك قرائن تدل على كون ما هو المطلوب للإسلام تحقيق التودد والتوادّ على المستوى الاجتماعي الكبير بين الأمة، ونذكر قرينتين منها: **الاولى:** ما ورد في النص النبوي من التشبيه بالجسد، فإن قوله (ص) كمثل الجسد إذا اشتكى عضو تداعى له سائر جسده بالسهر والحمى، من أقوى ما يدلّ على أن الرؤية النبوية الكامنة وراء

هذا النص هي رؤية اجتماعية قوية. **الثانية:** ما ورد في حديث نبوي من التركيز على ربط خير الأمة بالتحابّ، حيث قال: " لا تزال أمتي بخير ما تحابّوا ...."[٦٨]

**النقطة الخامسة: أن "التوادّ الاجتماعي الأخلاقي الإسلامي " ليس مشروعاً للعلاقات الداخلية للأمة فقط، بل لعلاقات الأمة مع غيرها أيضاً:**

إن الروح التي تجري وتسري داخل المضامين الواردة في النصوص الإسلامية حول التوادّ الاجتماعي، هي المنطق القائل بأن المسلمين ينبغي أن لا يقتصروا التوادّ على مجتمعهم، بل يبنوا علاقاتهم مع غيرهم على هذا الأساس أيضاً ولكنه مع شروط، وإليك ذكر لبعض النصوص:

أ) الآية الشريفة: "إنما ينهاكم الله عن الذين قاتلوكم في الدين وأخرجوكم من دياركم وظاهروا على إخراجكم أن تولوهم"[٦٩]

وكما هو معلوم من هذه الآية أنها تمنع المسلمين من أن يتولّوا الكافرين الذي قاتلوهم وأخرجوهم من ديارهم وظاهروا على إخراجكم فقط.

ب) قال رسول الله (ص) : " رأس العقل بعد الايمان بالله التودد إلى الناس واصطناع الخير إلى كل بر وفاجر "[٧٠]

وكما هومعلوم من هذا النص النبوي أنه يتضمن إعطاء تغطية شاملة اجتماعية للتودد في المجتمع، حيث إن فيه تركيز على الناس من جهة، وعلى كون اصطناع الخير لا بد أن يكون إلى الكل.

---

[٦٨]عيون أخبار الرضا، الشيخ الصدوق، ١ : ٣٢، مسند زيد بن علي: ٤٥٠.

[٦٩]الممتحنة ٩

- [٧٠](السنن الكبرى، البيهقي، ١٠: ١٠٩، عيون أخبار الرضا، الصدوق ، ١ : ٣٨.

ج) ما ورد في المجاميع الروائية للإمامية، من "انّ أهل الأرض مرحومون ما تحابّوا وأدوا الأمانة وعملوا بالحق".[٧١] وكما هو معلوم ليس الموضوع في هذا الحديث المسلمين فقط، بل أهل الأرض، وهذا يدلّ على أن للإسلام في التودّد الاجتماعي منطق مستوعب وعامّ وبشريّ.

**ثالثاً: التحية:**

التحية الإسلامية والتي تبرزها كلمة السلام عليكم مما يحمل على عاتقه المنطق العيشي الإسلامي، وتوضيحه: انّ السلام الذي يجري بيننا بشكل يومي كتحيّة، رغم ما انعكس في ذهنياتنا من كونه أمراً بسيطاً وعاديّاً، يحمل على عاتقه مهمة اجتماعية كبيرة، ويمكن بيان هذه المهمة من خلال القول بأن الإسلام ربط بين السلام وبين مقولات أساسية، هي إما اجتماعية مباشرة أو أنها تنعكس إيجابياً على العلاقات الاجتماعية، وهذا الربط مما يمكن مشاهدته في النصين التاليين:

**النص الأول:** قال الله سبحانه: "ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمناً"[٧٢]

وكما يشاهد أن هذه الآية أوجدت الربط بين مقولتي السلام والإيمان، وأرادت عبر إيجاد هذا الربط تغيير نظرة الآخرين إلى ملقي السلام وجعلها نظرة إيجابية واحترامية، وتحقيق الحصانة والصيانة له، وهذا كما هو معلوم، يعدّ أقوى دور اجتماعي يحمله السلام على عاتقه.

**النص الثاني:**أخرج الطبراني والبيهقي عن أبي امامة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: " إن الله جعل السلام تحية لأمتنا، وأماناً لأهل ذمّتنا ".[٧٣]

وكما يُرى أن كلامه (ص) يستبطن بيان الفلسفة التي تمّ جعل السلام من قبل الإسلام لها، وهذه الفلسفة لوحظت في كلامه (ص) لمستويين: أولاً: مستوى

---

[٧١] مشكاة الأنوار ، الطبرسي: ١٠٨.

[٧٢] النساء: ٩٤

[٧٣] الدر المنثور، ٢ : ١٨٩، مع الزوائد، الهيثمي، ٨ : ٣٣

الأمة: وهي تحصل بأن نقصد ونتابع عبر السلام تحقيق نتائج أخلاقية – اجتماعية تتقوّى بها الصلة على هذا المستوى، وثانياً: مستوى أتباع الأديان الأخرى الذين يعيشون في المناطق الإسلامية: وهي تحصل بأن نقصد ونتابع وراء السلام تحقيق الحالة الاطمئنانية فيهم وإبداء الصدق معهم.

والحقيقة أن الالتفات إلى الأمور الثلاثة التالية تنتهي بنا إلى أن "وضع السلام في الإسلام للتحية" قد انبعث عن حقيقة، وهي أن الإسلام قد تبنّى منطقاً سلماً وإنسانياً في مشروعه لتكوين العلاقات الاجتماعية، لا فقط للعلاقات بين المسلمين، بل وحتى العلاقات بين المسلمين وغيرهم، والأمور الثلاثة هي: ١. اختيار لفظة السلام (الذي من مادّة سلم ) للتحية، ٢. ترتيب آثار اجتماعية عليه، ٣. إعطاء الإسلام أهمية كبيرة إليه، وهذه الأهمية قد بلغت حداً قال رسول الله (ص): من بدأ بالسلام فهو أولى بالله عز وجل ورسوله.[٧٤]

## المحور الرابع: أبعاد التعايش المطلوب عند الإسلام

إنّ العيش الذي تبنّاه الإسلام في مشروعه التعايشي (والذي سميناه بنظرية التعايش في الإسلام)، ليس هو مطلق العيش (أي: بأيّ نحو كان وعلى أي مستوى كان)، بل هو العيش المتسم بالسمات التالية:

- أن يكون عيشاً جميلاً؛ والعيش الجميل هو الذي تصحبه الزينة والجمال.
- أن يكون عيشاً كريماً؛ والعيش الكريم هو الذي لا مساس له بكرامة الإنسان، بل يتناسب مع كرامته وشرافته.
- أن يكون عيشاً قائماً على التنمية. بمعنى أن المطلوب للمجتمع الإسلامي الدخول في عملية تبادل العيش الذي تراعى فيه التنمية.

[٧٤] مسند أحمد، ٥ : ٢٥٤، الكافي ٢: ٦٤٤.

- أن يكون عيشاً مستداماً.
- أن يكون عيشاً مريحاً.

وهناك دلائل عدّة على لزوم توفّر هذه المواصفات، موكول ذكرها إلى محلها، ولا بأس بإشارة خاطفة إلى بعض ما تعكس ضرورة هذه المواصفات:

- الآية الشريفة: "قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق"[٧٥]
- الآية الشريفة: "وأعتدنالهارزقاكريما".[٧٦]
- ما عن رسول الله( ص) في دعاء " اللهم صب عليها الخير صباً ولا تجعل عيشها كداً كداً" [٧٧]
- ما ورد في بعض الأدعية: "وامنحني حسن الدعة، ولا تجعل عيشي كداً كداً"[٧٨]
- ما ورد في بعض الأدعية: "ورزقي دارّاً" [٧٩]
- ما ورد في بعض الأدعية من " وعيشي قارّاً". [٨٠]
- "سق إلينا به رغد العيش وخصب سعة الأرزاق".[٨١]

---

[٧٥] الاعراف : ٣٢.

[٧٦] الاحزاب: ٣١.

[٧٧] مسند الإمام احمد بن حنبل ، ٤ : ٤٢٢

[٧٨] الصحيفة السجادية: ٩.

[٧٩] مكارم الأخلاق، الطبرسي: ٢٩٩.

[٨٠] مكارم الأخلاق، الطبرسي: ٢٩٩.

[٨١] الصحيفة السجادية: ٢٠٤

**بسم الله الرحمن الرحيم**

## موجز البحث
## نظرية التعايش في الإسلام
## بالاعتماد على مصادر ورؤى علماء المذاهب الإسلامية

**أحمد مبلغي**

تحاول الورقة إثبات النظرية التالية:

**>التعايش الذي أراده وطلبه الإسلام عبارة عن عملية مستقرة ومستوعبة ينطلق المسلمون فيها من مبادئ فطرية – إسلامية إلى تنظيم وإنشاء وترسيخ العلاقات التعايشيةعلى ثلاثة مستويات،وهي المستوى الإسلامي (أي:التعايش بين المسلمين بعضهم مع البعض) والمستوى الأديانـي (أي: التعايش بين المسلمين وبين أتباع الأديان الأخرى) والمستوى الإنساني (أي: التعايش بين المسلمين وكل البشر)<.**

ولإثبات النظرية المشارإليها تناولت الورقة البحث عن أربعة محاور:

٥) إبراز وتحليل بعض النصوص الإسلامية الدالة على كون العيش الإنساني أمراً تبادلياً وتعاملياً.

٦) أطراف التعايش المطلوب عند الإسلام.

٧) أبعاد التعايش المطلوب عند الإسلام.

٨) أسس التعايش المطلوب عند الإسلام.

وقد حاولت الورقة بالنسبة إلى المحور الأول أن تبدي وتعطي تحليلاً حول ما كمن في بعض النصوص الإسلامية من الدلالة على كون العيش الإنساني متوقفاً على استقرار عملية التعامل والتبادل بين الإنسان والإنسان.

كما حاولت الورقة بالنسبة إلى المحور الثاني أن يثبت أن أطراف التعايش الواجب على المسلمين إقامته، هي على أقسام ثلاثة: الأطراف المسلمون والأطراف المتدينون بالأديان الإلهية والأطراف البشريون.

وبالنسبة إلى المحور الثالثقد اعتبرت الورقة أن العيش الذي يريد الإسلام أنْ تكوّنه وتحقّقه وتبرزه عملية التعايش الاجتماعي، هو عيش يتمثّل مع الأبعاد التي تبرزها العناوين التالية:

- العيش الجميل
- العيش السليم
- العيش المتنعّم
- العيش المتنمّي
- العيش المستدام
- العيش المريح
- العيش المستقرّ

**وبالنسبة إلى المحور الرابع اعتبرت الورقة أن الإسلام حاول بناء العلاقات الاجتماعية على أسس تتمتع بخصلتين، هما:**

**أولاً: أنها متجذّرة في فطرة الإنسان، ومن هذا المنطلق هي مشتركة بين أبناء البشر كلهم.**

**وثانياً: أن الإسلام قام بتطعيم هذه الأسس وتزويدها بما يقوّيها ويشبعها ويكمّلها ويؤطّرها.**

**وهذه الأسس كالآتي:**

- **التودد إلى الناس**

- **البر للناس**
- **الرفق مع الناس**
- **الإقساط إلى الناس**
- **لزوم عدم إكراه الناس على ما تُبُنِّيَ من أفكار وعقائد**
- **لزوم عدم انعكاس الاختلاف الفكري على الحياة العملية للناس**
- عدم مانعية الذنب من وصول مرتكبه إلى حقوقه الاجتماعية

- وجود منطقة سرّية بين العبد وخالقه سبحانه وعدم جواز الدخول للأشخاص في هذه المنطقة.

**الاسم:** أحمد المبلغي
**الهاتف:** ٠٠٩٨٢٥١٧٤٤٤١٥٢
**الجوال:**٠٠٩٨٩١٢٣٥١٣٥٠٩

**البريد الإلكتروني:** mtmtbmi@yahoo.com

**الشهادة العلمية:**

١) الاجتهاد
٢) الدكتوراه، من الحوزة العلمية بقم/ ١٩٩٧

**الحياة العلمية:**

- استاذ درس خارج الفقه
- استاذ درس خارج الأصول
- أستاذ درس مناهج الاجتهاد

**الوظائف والمهمات:**

- رئيس جامعة المذاهب الإسلامية
- مدير مركز الدراسات الإسلامية لمجلس الشورى الإسلامي

**البحوث:**

كتابة أكثر من ١٥٠ بحث علمي في مجالات مختلفة فكرية، منها:

١- البيئة والحفاظ عليها من منظور إسلامي *(بحث مقدم إلى مجمع الفقه الإسلامي العالمي)*

٢-الفتاوى الفقهية بين الأدلة والاجتهاد *(بحث قدم إلى ندوة تطور العلوم الفقهية في عمان)*

٣-تغيير الجنس *(بحث مقدم إلى مجمع الفقه الإسلامي العالمي)*

٤-نظره فقهية إلي صكوك الإجارة *(بحث مقدم إلى مجمع الفقه الإسلامي العالمي)*

٥-الدلائل الفقهية لضرورة تشكيل السوق المشتركة الإسلامية (بحث مقدم إلى مؤتمر الوحدة الإسلامية بطهران)

٦-التعامل المذهبي *( بحث مقدم إلى مؤتمر الوحدة الإسلامية بطهران)*

٧-القواعد الفقهية للعمران *( بحث قدم إلى ندوة تطور العلوم الفقهية في عمان/ الفقه الحضاري)*

٨-حرية الرأي من منظور إسلامي (بحث قدم إلى ندوة علمية في تركيا)

٩-تجديد علم الأصول *(بحث مقدم إلى مؤتمر حول الاجتهاد في الخطاب الإسلامي بقطر)*

١٠- مصادر التشريع *( بحث قدم إلى ندوة علمية في قطر)*

١١- شروط الفتوى *(بحث مقدم إلى مجمع الفقه الإسلامي العالمي)*

١٢- مقترحات ومقاربات لوضع قواعد أصولية تدرأ التجزي والخلاف ( بحث *قدم إلى ندوة مناهج الاستمداد من الوحي في المغرب)*

١٣- العقل عند الإمامية والزيدية *(بحث قدم إلى ندوة تطور العلوم الفقهية في عمان)*

١٤- فكرة الحوار وحوار الفكر في القرآن *(بحث مقدم إلى مؤتمر الوحدة الإسلامة بطهران)*

١٥- الفقه والفقيه وظهور النظرية الفقهية *(بحث قدم إلى ندوة تطور العلوم الفقهية في عمان)*

١٦- الاعسار في **الفقه** الاسلامي مقارنة مع الانظمة الحقوقية *(بحث مقدم إلى مجمع الفقه الإسلامي العالمي)*.